

١٩- ترجو من الأمين العام أن يوفر لفوضية الأمم المتحدة لناميبيا الموارد الازمة لأداء مسؤولياتها التي عهد بها إليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، بوصفها السلطة المسئولة في تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية .

الجلسة العامة ٩٣

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٣٧/٣٦ - تعين الأمين العام للأمم المتحدة

ان الجمعية العامة ،
عملاً بالتوصية الواردة في قرار مجلس الأمن ٤٩٤ (١٩٨١)
المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١^(٢١) ،
تعين السيد خافيير بيريز دي كويبار أميناً عاماً للأمم المتحدة
لفترة تبدأ في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٢ وتنتهي في ٣١ كانون
الأول / ديسمبر ١٩٨٦ .

الجلسة العامة ٩٨

١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٧١/٣٦ - مسألة حقوق الإنسان المتصلة بقضية السيد زياد
أبو عين

ان الجمعية العامة ،
اذ تشير إلى ميثاق الأمم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق
الإنسان^(٢٢) ،

واذ تشير إلى قرارها ١٤/٣٢ المؤرخ في ٧ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٧ والقرارات الأخرى ذات الصلة بالموضوع ،
التي كان مما قامت به الجمعية العامة فيها أن أكدت من جديد
شرعية الكفاح في سبيل الاستقلال والسلامة الأقلية والوحدة
الوطنية والتحرر من السيطرة الاستعمارية والأجنبية ومن التحكم
الأجنبي بجميع الوسائل المتاحة ،

واذ تلاحظ أن السيد زياد أبو عين ، وهو مواطن فلسطيني من
الأرض الفلسطينية المحتلة يحمل الجنسية الأردنية ، قد احتجز
بصورة غير قانونية في سجن الولايات المتحدة الأمريكية لمدة تزيد
على ستين ،

واذ تلاحظ أيضاً أن الأساس الوحيد لـ «سبب محتمل» ضد
السيد زياد أبو عين كان بياناً باللغة العبرية انتزع من شخص
ليست لديه أية معرفة باللغة العبرية وكان في سجن إسرائيلي ، ثم
سحب بيانه هذا فيما بعد ،

(٢١) المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، المرفقات ، البد ٦٦ من جدول الأعمال ، الوثيقة 36/820 A .

(٢٢) القرار ٢١٧ ألف (٢ - ٣) .

والهيئات الأخرى الداخلة في منظمة الأمم المتحدة في برنامج شامل للمساعدة :

(ه) مواصلة التشاور مع المنظمة الشعبية لجنوب غرب افريقيا في وضع وتنفيذ برامج المساعدة للنامبيين :

(و) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين عن الأنشطة المضطلع بها فيما يتصل بصندوق الأمم المتحدة لناميبيا ومعهد الأمم المتحدة لناميبيا وبرنامج بناء الدولة الناميبي :

١٢- تثنى على الجهود التي يبذلها معهد الأمم المتحدة لناميبيا لتقديم دعم فني لكافح شعب ناميبيا من أجل الحرية واقامة دولة ناميبيا المستقلة :

١٣- ترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا أن يقوم ، عن طريق معهد الأمم المتحدة لناميبيا ، بإعداد ونشر كتاب مرجع شامل عن ناميبيا ، يعطي جواباً مسألة ناميبيا التي نظرت فيها الأمم المتحدة منذ اشانتها وذلك وفقاً للخطوط العامة التي أعدتها المجلس :

١٤- تحيث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، التي لم ت exposures مع معهد الأمم المتحدة لناميبيا
الطرق والوسائل الكفيلة بتدعيم برنامج أنشطتها ، على القيام بذلك :

١٥- تحيث كذلك الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة على التعاون الوثيق مع معهد الأمم المتحدة لناميبيا في جهودها من أجل دعم برنامج :

١٦- تثنى على التقدم المحرز في تنفيذ العناصر السابقة على الاستقلال في برنامج بناء الدولة الناميبي ، وترجو من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ان يصوغ ويدرس في الوقت المناسب السياسات والخطط الطارئة المتعلقة بالمرحلة الانتقالية ومرحلة ما بعد الاستقلال من البرنامج :

١٧- تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة التي اسهمت في برنامج بناء الدولة الناميبي ، وتدعوها إلى مواصلة اشتراكها في البرنامج عن طريق ما يلى :

(أ) تنفيذ المشاريع التي يوافق عليها مجلس الأمم المتحدة لناميبيا :

(ب) إعداد مقترنات بمشاريع جديدة بناءً على طلب المجلس :

(ج) تحصيص اعتمادات من مواردها المالية الخاصة لتنفيذ المشاريع التي يوافق عليها المجلس :

١٨- تعرب عن تقديرها لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لمساهمته في تمويل وإدارة برنامج بناء الدولة الناميبي وتطلب إليه الاستثمار في تحصيص أموال ، بناءً على طلب مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، من رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا لتنفيذ المشاريع في نطاق برنامج بناء الدولة وزيادة رقم التخطيط الإرشادي لناميبيا :

الوطني في كفاحها المشروع في سبيل إقامة مجتمع ديمقراطي وفقاً لما لها من حقوق غير قابلة للتصرف ، على النحو المبين في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٧٥) ،

وإذ ترحب مع عظيم الارتياح بالتعتيبة المتزايدة للرأي العام العالمي وجميع قطاعات شعب جنوب إفريقيا المضطهد ضد الفصل العنصري ،

وإذ تثنى ، بوجه خاص ، على عمال جنوب إفريقيا السود لكتفافهم الشجاع من أجل حقوقهم المشروعة ،

وإذ تثنى على حركات التحرير ، وخاصة المؤتمر الوطني الأفريقي ، وعلى شعب جنوب إفريقيا المضطهد ، لتصعيدها للكفاح المسلح ضد النظام العنصري ،

وإذ تشيد بذكرى جميع من ضحوا بأرواحهم في الكفاح من أجل الحرية والكرامة الإنسانية في جنوب إفريقيا ،

وإذ تؤكد من جديد أن نظام الفصل العنصري مسؤول مسؤولية كاملة عن اندلاع نزاع عنيف ، بسبب سياسة الفصل العنصري التي يتبعها والقمع اللاانسانى الذي يمارسه ،

وإذ يساورها شديد القلق لتكليف القمع في جنوب إفريقيا وفرض أحكام بالإعدام على ستة من المناضلين من أجل الحرية تابعين للمؤتمر الوطني الأفريقي ، وهم : السيد جوهانز شابانفو ، والسيد أنطونيو تسوتسيسي ، والسيد ديفيد مويس ، والسيد نسيمبيشي جونسون لوبيزى ، والسيد نافاتالى ماناانا ، والسيد بتروس تسبيو ماشيفو ،

وإذ تؤكد من جديد أن المناضلين من أجل الحرية من أبناء جنوب إفريقيا لهم الحق في الحصول على مركز أسرى الحرب بمقتضى البروتوكول الإضافي الأول^(٧٦) لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٩^(٧٧) ،

وإذ تندد بسياسة «إقامة البانتوستانات» الرامية إلى حرمان الأقلية الأفريقية من المواطنة وإلى الإمعان في تجريدها من حقوقها غير القابلة للتصرف ، فضلاً عن تنديدها بعمليات الترحيل القسري المستمرة للملاتين من السود ، بوصفها جريمة دولية ،

وإذ تدرك أنه لا يمكن اصلاح الفصل العنصري ، وإنما يجب القضاء عليه نهائياً ،

وإذ تلاحظ مع الاستثناء أن الأعضاء الغربيين الدائمين في مجلس الأمن قد استخدمو مؤخراً حق النقض ضد المقترنات الداعية إلى فرض جزاءات الزامية على نظام جنوب إفريقيا الذي ينتهك سياسة الفصل العنصري ،

وإذ يساورها شديد القلق لكون حكومة الولايات المتحدة قررت تسلیم السيد زياد أبو عین ، وسلمته إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال ،

١ - تشجب بقوة اجراء حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بتسلیم السيد زياد أبو عین إلى إسرائيل ، السلطة القائمة بالاحتلال :

٢ - تطالب بالافراج فوراً عن السيد زياد أبو عین وبأن تقوم حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، بمسؤوليتها عن سلامته ، بتسهيل انتقاله في أمان إلى البلد الذي يختاره :

٣ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ :

٤ - تقرر ابقاء البند ١٢ على جدول أعمال دورتها السادسة والثلاثين لفرض واحد فقط هو متابعة النظر في مسألة حقوق الإنسان المتصلة بقضية السيد زياد أبو عین .

الجلسة العامة ١٠١
١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١

١٧٢/٣٦ - سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب إفريقيا^(٧٨)

ألف

الحالة في جنوب إفريقيا

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقارير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري^(٧٩) ،

وإذ تؤكد من جديد أن الفصل العنصري هو جريمة ضد الإنسانية ، وتهديد للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تدرك أن الكفاح من أجل الحرية والمساواة في جنوب إفريقيا يسمى في تحقيق مقدمة الأمم المتحدة ،

وادراماً منها لمسؤولية الأمم المتحدة والمجتمع الدولي تجاه شعب جنوب إفريقيا المضطهد وحركة تحريره الوطني ، على النحو المعلن خاصة في قرار الجمعية العامة ٣٤١١ جيم (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ،

واقتناعاً منها بأنه يتquin على المجتمع الدولي أن يقدم كل مساعدة لازمة لشعب جنوب إفريقيا المضطهد وحركة تحريره

(٧٣) انظر أيضاً : الفرع الأول ، الماشية ٨ ، والفرع العاشر - باء - ٢ ، المقرر ٤١٩/٣٦ .

(٧٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٢ A/36/22 (Corr.1) : والملحق رقم ٢٢ ألف A/36/22/Add.1 (2).

(٧٥) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣) .

(٧٦) A/32/144 ، المرفق الأول .

(٧٧) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٧٥ ، الرقم ٩٧٣-٩٧٠ (من الصن الانكليزي) .